

وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٠ / ٢٦٨

بمحظري صيد وجمع وحيازة الصفيح والتعامل فيه

استناداً إلى قانون الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٠ ،  
والى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة  
بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤ ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى**

يحظر صيد وجمع الصفيح خلال موسم الصيد لعام ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ م .  
كما يحظر حيازة الصفيح ، وتجهيزه ، والتعامل فيه خلال فترة الحظر المشار إليها ،  
ويشمل التعامل النقل والبيع والشراء والتصدير ، وكل ما يرتبط بذلك من نشاط يتصل  
بصيد وتداول الصفيح .

**المادة الثانية**

يستثنى من الحظر المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة الأولى من هذا القرار ،  
كميات الصفيح المصادة في المواسم السابقة لصدور هذا القرار ، المسجلة لدى دوائر  
الثروة السمكية التابعة للوزارة ، ويكون التعامل في هذه الكميات بموجب تصاريح  
تصدرها السلطة المختصة لأصحاب الشأن .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٤ / ٨ / ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٢٠٢٠ / ١١ / ٢٤ م

د . سعود بن حمود بن أحمد الجبسي  
وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه